

ان في الاجازة لاهل العصر هنات يكون مجموعها مضعفا لها او مانعا من الرواية بها ، وهذه نظرة سريعة في بيان بعضها :

اولا : ان الاجازة لاهل العصر فيها من الجهالات بسبب عموم المجازين غير المنضبط ، اذ يروي مليون نسمة او مائة مليون نسمة من الناس عن طريقها تختلف انماطهم وافكارهم واراؤهم ، وفي هذا ما لا يحمد .

ثانيا : في الاجازة لاهل العصر يسهل التدليس في الرواية وذلك بادعاء البعض ان هذه الاجازة شملته وكان حيا عندها ، ويعسر علينا تمييز ذلك في الرواية ، ففيه فسح مجال كبير للتدليس والمدلسين بالرواية عن أئمة الاسناد وكبارهم ، وفي هذا من الفساد ما لا يخفى .

ثالثا : الاجازة لاهل العصر اخص لقيمة الاجازة المعروفة ، وتقليل لشأنها ، اذ تمكن من لا شأن له بالرواية الرواية عن الاكابر ، وبها يستوي الطالب الحفي بالجاهل الخوي .

رابعا : ذهب جل الامة الى عدم اعتبارها والاعتداد بها ومنهم امام هذا الفن العلامة ابن الصلاح ، ميلا منه الى المنع من ذلك ، فانه قال (ولم يسمع عن احد يقتدى به الرواية بهذه) .

قال : والاجازة في اصلها ضعف - يعني على الخلاف العريض الذي سرده - وتزاد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا .

والسيوطي بعد عرض الاقوال في ذلك نقل قول ابن الحاجب في تصحيحه لها وقوله عنها (وبالجمله ففي النفس من الرواية بها شئ ، والاحوط ترك الرواية بها - يعني الرواية العامة غير المقيدة - قال : الا المقيدة بنوع حصر فان الصحيح جوازها) .

خامسا : واما من اجاز لاهل العصر من الفاضلين فليس فيه دليل على اطلاق صحتها ، ذلك لانه انما يتمشى على القول الضعيف الذي سبق ذكره ، ولا يخلو من اعتراض عليه ، او هو من نشوة العلم قصدا لتعميم الاكرام .

سادسا : ومع هذا الذي ذكرته لو روى احد عن شيخ بالاجازة العامة لاهل العصر بناء على قول من قال بها وهو منهم ، فان هذا الراوي لا يجوز له ان يطلق الاجازة بل لا بد ان يقول (اروي عن فلان بالاجازة لاهل العصر وانا منهم) فاذا اطلق ولم يبق بالاجازة لاهل العصر اعتبر مدلسا ولا تقبل روايته ، لانه يفهم من اطلاقه انه انما روى بالاجازة الخاصة او المقيدة والامر ليس كذلك .

والعلم الشرعي دين فلا بد ان لا ينقل الاباعز طريقه واعظمها والله الموفق .

كاتب المقالة : الشيخ اكرم عبدالوهاب

تاريخ النشر : 29/07/2010

من موقع : موقع الاجازات والعلوم الشرعية

رابط الموقع : <http://www.esnady.com>